ديوان عام المحافظة
الإدارة العامة للشئون المالية والإدارية
أدارة التعاقدات

# كراسة شروط بوسيله المناقصه العامه
## جلسة الاحد الموافق ١٥/ ١ /٢٠٢٣
## بالادارة العامة للشئون المالية والادارية بديوان عام محافظة بورسعيد
## فى تمام الساعة الثانية عشر ظهرا

==========

عن عمليه / صيانه عدد اربعه محطات طاقه شمسيه
اعلى مبانى الديوان العام ( المبنى الغربى - مبنى مجمع المصالح - مبنى السكرتيرالعام )
ومبنى ديوان عام حى المناخ

رقم النسخه : (  )  عدد الاوراق (  )

اسم المورد :

العنـــــوان :

ثمن الكراسه (٢٩٩ جنيه )

مدير عام
الشئون المالية والادارية
د/ ناديه عبد السلام
١٢/٢٩

محافظة بورسعيد

إدارة المشروعات

## الشروط والمواصفات الفنية لعملية صيانة عدد اربعة محطات طاقة شمسية اعلى مبانى الديوان العام(المبنى الغربى-مبنى مجمع المصالح- مبنى السكرتير العام)ومبنى ديوان عام حى المناخ

### اولا المواصفات الفنية:-

| م | مكان انشاء المحطة | القدرة ك٠ و٠س | الفولت | الامبير | عدد الاسترنج لكل انفرتر | عدد الخلايا بكل استرينج- العدد الكلى للخلايا | بيانات الانفرتر (المذبذب) |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | اعلى مبنى السكرتير العام | ١٩,٧ | ٣٨٠ | ٤,٤ | ٤ استرنج | ١٩خلية العدد الكلى للخلايا ٧٦ طرازARecо | قدرة ٢٠ ك٠و٠س طراز ABB عدد ١ |
| ٢ | اعلى مبنى مديرية الامن القديمة(الجناح الغربى) | ٢٢,٩ | ٣٨٠ | ٦,١ | ٤ استرنج | ٢٢خلية العدد الكلى للخلايا ٨٨ طرازARecо Sòtur | قدرة ٢٧,٦ ك ٠و٠س طراز ABB عدد١ |
| ٣ | اعلى مبنى مجمع المصالح | ١٩,٧٦ | ٣٨٠ | ٣,٥ | ٢استرنج لكل مذبذب | ١٩خلية العدد الكلى للخلايا ٧٦ طرازARecо Sotur | قدرة ٢٠ك.و.س طراز ABB عدد٢ |
| ٤ | اعلى مبنى ديوان حى المناخ | ٦,٢٤ | ٣٨٠ | ٣,٢ | ١ استرنج | ٢٤خلية العدد الكلى للخلايا ٢٤ طرازARecо | قدرة ٦,٨ك.و.س طراز ABB عدد١ |

وتشمل عملية الصيانة الاتى:-

١- الكشف عن كافة اجزاء المحطة الشمسية وفحص جميع اللوحات الشمسية من حيث الخدوش والصدمات فحصا ظاهريا وكذلك الاطار الالوميتال من حيث الصدمات والتشوهات والاجهادات الحادثة وصندوق نهايات الاطراف لكل وحدة طاقة .

٢- اعادة تربيط الاطراف اذا لزم الامر ومراجعة ربط نقط توصيل الارضى بجسم وحدات الطاقة الشمسية والتاكد من عدم وجود صدا فى الدوائر واللحامات. .

٣- متابعة ومراجعة عملية نظافة وحدات الطاقة لبيان اى ملاحظات للعرض على لجنة الاشراف على عملية الصيانة ويتم غسيل اللوحات بمعرفة شركة الصيانة مرة واحدة شهريا.

٤- تغيير مايلزم من قطع غيار ماعدا القطع التى مازالت فى فترة الضمان تقوم الشركة التى انشأت المحطة بتغييرهاويتم عمل تقرير فنى بقطع الغيار المطلوب تغييرهاويعرض على لجنة الاشراف للتوقيع عليه واتخاذ مايلزم من اجراءات للمحاسبة المالية حيث ان العملية لا تشمل تغيير قطع الغيار .

٥- الفحص الظاهرى لمذبذب التيار والتحقق من الكابلات الداخلة والخارجة وفحصها ظاهريا مع مراجعة التوصيلات الكهربائية والتاكد من سلامة جميع اجزاء الانفرتر وتنظيف كل المعدات الخاصة به ويتم العرض على لجنة الاشراف فى حال وجود اى ملاحظات مع اعادة تربيط نهايات توصيل الكابلات بالانفرتر.

٦- التاكد من سلامة وحدات الحماية والشاشة للانفرتر والتاكد من عدم وجود اصوات غريبة من الانفرتر وعدم وجود سخونة عالية .

٧- قياس التيار والجهد لكل استلرنج ومقارنة الجهود للتاكد من عدم تلف احد الالواح مع تسجيل قراءة خرج المحطة وتوضيح اى ملاحظات للجنة الاشراف.

٨- صيانة صناديق التجميع واللوحات الكهربية والكابلات وحوامل الكابلات وكذلك الصيانة الميكانيكية وتشمل مراجعة ربط جميع مسامير تثبيت الخلايا بالهيكل المعدنى وفحص القواعد الخرسانية الخاصة بالهياكل المعدنية ومراجعة الهياكل المعدنية بالكامل وصنفرته فى حال وجود صدا ثم يرش باسبراى زنك.

٩- مراجعة قيم التيار المستمر الواصل للمذبذب.

١٠- يتم قياس درجة الحرارة والاشعاع الساقط عند لحظة معينة ومقارنتها بالمنحنى الخاص بالخلايا وهكذا يتم ملاحظة اى انخفاض فى كفاءة الخلايا.

<u>ثانيا الشروط:-</u>

١- الصيانة لمدة عام من تاريخ امر الاسناد وقابلة للتجديد سنويا لمدة ثلاث سنوات بنفس الشروط بموافقة الطرفين.

٢- لابد من معاينة المحطات معاينة نافية للجهالة قبل التقدم للعملية و وضع السعر.

٣- المعاينة والصيانة خلال اوقات العمل الرسمية.

٤- لابد من وجود سابقة اعمال للشركة المتقدمة للصيانة وتكون متخصصة فى مجال الطاقة الشمسية ولديها خبرة فى هذا المجال.

٥- تتم المحاسبة على طبيعة الاعمال التى تمت بالفعل بالتنسيق مع لجنة الاشراف.

٦- تلتزم الشركة بالقيام بجميع اعمال الصيانة الدورية المطلوبة والزيارة تكون

محافظة بورسعيد
الادارة العامة للشئون المالية والادارية
ادارة التعاقدات

# أولاً: الشـــروط الفنـــية

تحدد يوم الاحد الموافق ١٥/ ١/ ٢٠٢٣ الساعة الثانية عشر ظهراً موعدا لفض المظاريف المتقدمة عن عملية / صيانه عدد اربعه دفات طاقه
وذلك بالادارة المالية بالديوان العام للمحافظة

- اي اشتراطات خاصة بمقدم العطاء يجب ان توضع مع المظروف الفني المقدم منه مع كافة المستندات المطلوبة بالبند رقم (٣) من الشروط المالية مع ذكر ملاحظاته أو تعديلاته أو شروطه ويدونها في خطاب رفق العطاء.
- يجب على مقدم العطاء تقديم برنامج زمني ويقر فيه بالتزام به ومدة تنفيذ العملية الخاصة بهذا العطاء بعد اعتمادة
- على المقاول تدبير كافة المواد اللازمة لهذه العملية بمعرفته والمحافظة غير ملزمة قبله نحو تدبير هذه المواد او اعطاؤه خطابات للحصول عليها من جهات اخرى .
- تقديم العطاء يعتبر بمثابة إقرار من مقدمه بأنه عاين موقع العملية الخاصة بهذا العطاء معاينة تامة نافية لكل جهالة من كميات أو اسعار أو شروط وتعتبر كراسة والمواصفات والشروط العامة جزء لا يتجزء من التعاقد .
- يجب على المقاول أو الشركة الراسي عليها العملية ان يستخدم مهندساً نقابياً له حتى يمكن الاشراف على هذه العملية من قبل المقاول مع تقديم صورة قيد بنقابة المهندسين وعنوانه في بورسعيد
- تخضع هذه العملية للشروط الفنية لوزارة الاسكان والمجتمعات العمرانية الجديدة وتعديلاتها
- يكون للطرف الاول الحق في تعديل الاعمال موضوع التعاقد سواء في المواصفات الخاصة بالاعمال او الرسومات أو اضافة أي اعمال غير واردة بجدول الفئات يحاسب عليها الطرف الثاني طبقاً للشروط العامة لوزارة الاسكان .
- الكميات الواردة بجدول الفئات لهذه العملية كميات تقديرية قابلة للزيادة والعجز والعبرة بما يتم تنفيذه على الطبيعة من كميات يتم المحاسبة على اساسها
- يجب على مقدمي العطاءات ان تتوافر في شأنهم شروط الكفاية الفنية وحسن السمعة وتعتبر هذه الشروط العامة جزء لا يتجزء من التعاقد يجب على المقاول ان ينهي جميع الاعمال الموكلة اليه تنفيذها بما في ذلك أي زيادات أو تغيرات تصدر بها اوامر من المحافظة بمقتضى ما يكون مخولاً لها من حقوق في العقد بحيث يكون كامل وصالح من جميع الوجوه للتسليم المؤقت وفي المواعيد المحدة له
- يقر الطرف الثاني بتنفيذ جميع البنود الواردة بالعطاء طبقاً للشروط والمواصفات المرفقة والتى يكون مجموعها هذا العرض ودفتر الكميات والفئات وحده واحده لا تتجزاء مع مراعاة كافة المواصفات الفنية للشروط العامة لوزارة الاسكان والتي يقر بها الطرف الثاني بعلمها وموافق عليها .
- العطاءات الغير مطابقة فنياً لا يلتفت اليها .
- يجب على مقدم العطاء الالتزام بكافة الشروط الواردة بكراسة المناقصة وأي مخالفة لأي شرط من الشروط لن يلتفت الى العطاء

## اقـــــــــــــرار

اقر انا /

بأنني اطلعت على هذه الشروط وأوافق على جميع ما جاء بها والتزم بتنفيذها .

المقر بما فيه

المقاول /

العنوان /

البطاقة /

# ثانياً: الشروط المالية

تحدد يوم الاحد الموافق ١٠/١ / ٢٠٢٣ الساعة الثانية عشر ظهراً موعدا لفض المظاريف المتقدمة عن عملية / صيانة عدد اربعة مطافئ الطابق الخشبي وذلك بالادارة المالية بالديوان العام للمحافظة

- يجب ان يرفق بكل عطاء تأمين ابتدائي قدره ( ٣٥٠٠ جنيه ) يسدد باحدى وسائل الدفع الالكترونى أو بموجب خطاب ضمان بنكى ساري لمدة اربع شهور من تاريخ فض المظاريف الفنية وفي حالة الرسو يزاد التأمين الي ٥ ٪ من جملة العطاء

- يجب تقديم العطاء في مظروفين احدهما فني والاخر مالي يقتصر المظروف المالي على مقايسة العطاء فقط ( جدول الفئات ) أما المظروف الفني فيجب ان يكون به كافة المستندات الخاصة بالشركة أو المقاول المتقدم لهذه العملية من سابقة خبرة في مثل هذه الاعمال وصورة البطاقة الضريبية - وصورة القيد بمصلحة الضرائب على المبيعات - والقيد بالاتحاد المصري للتشيد والبناء مجددة وسارية المدة وباقي مستندات العطاء وكذا التأمين الابتدائي وأي إشتراطات خاصة بالمقاول .

- يجب ان تكون العطاءات موقعة من اصحابها على نموذج العطاء وعلى جدول الفئات وترسل داخل مظروفين احدهما فني والاخر مالي ويكتب على المظروف اسم العملية وتاريخ الجلسة وترسل بأسم السيد / مدير عام الشئون المالية والادارية ويجوز وضعها داخل الصندوق المخصص بوضع العطاءات على ان تصل كافة العطاءات في موعد اقصاه يوم الموافق / / ٢٠٢٢ الساعة الثانية ظهراً .

- يجب ان تكون مدة سريان العطاء لمدة ثلاث شهور من تاريخ فض المظاريف ولا يمكن لمقدم العطاء سحب عطاؤه الابعد نتهاء هذه المدة .

- يجب ان تكون قائمة الاسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء ولا يجوز الكشط أو الشطب أو المحو في جدول الفئات ويجب ان تكتب الاسعار ارقاماً وحروفاً من مقدم العطاء .

- مدة تنفيذ العملية من تاريخ استلام الموقع

- يجب ان تكون الاسعار الاعطاءات شاملة ضريبة القيمة المضافة وكذا كافة انواع الضرائب الاخرى والمصاريف وليس له الحق في المطالبه بأي مصاريف اضافية أو فروق اسعار خسائر مالية مهما كانت الظروف بعد تاريخ فض المظاريف .

- يجب على الراسي عليه العملية سداد التأمين النهائي بواقع ٥٪ من جملة العطاء الخاص به وذلك في خلال عشرة أيام من تاريخ إخطاره بقبول العطاء وفي حالة عدم السدد خلال هذه المدة تطبق عليه احكام المادة ( ) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم المناقصات والمزايدات .

- إذا تأخر المتعاقد عن تنفيذ العملية المسندة اليه عن الميعاد المحدد لنهوها تطبق عليه احكام المادة ( ) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ طبقا للاسس وبالنسب وفي الحدود التي تبينها اللائحة التنفيذية الخاصة بالغرامات .

# ثانياً: الشروط المالية

- يفسخ هذا العقد طبقاً لما تنص عليه الموادى ارقام (٥٠) و (٥١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ في هذا الشأن
- لا يصرف ختامي العملية إلا بعد خصم ما قد يكون هناك من غرامات تأخير واقعة عليه أو خلافه لما ترأى للجانب الفني ( الطرف الاول ) وكذا بعد الانتهاء من العمل تماماً وتسليمه للطرف الاول أو مندوبه ( جهاز الاشراف ) بموجب محضر استلام إبتدائي .
- يراعى أن يتم وضع جدول الفئات في المظروف المالي ويكتب عليه تاريخ الجلسة ونوع العملية .
- اما المظروف الفني يتم وضع جميع المستندات والشروط والرسومات والبرنامج الزمني وكافة المستندات الفنية وما يترأى للمقاول من شروط خاصة أو تعديلات أو تحفظات على هذه العملية وكذا التأمين الابتدائي .
- تخضع هذه العملية لاحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشان تنظيم المناقصات والمزايدات
- يلتزم المقاول بتنفيذ كافة القوانين والقرارات الصادرة ذات صلة بهذه العملية
- في حالة سداد التأمينات سواء كانت ابتدائية او نهائية بشيك يجب ان يكون مصدق عليه من البنك مقبول الدفع .

يجب على مقدم العطاء الالتزام بكافة الشروط الواردة بكراسة المناقصة وأي مخالفة لاشرط من الشروط لن يلتفت الي العطاء .

## اقـــــــــــرار

اقر انا /

بأنني اطلعت على هذه الشروط وأوافق على جميع ما جاء بها والتزم بتنفيذها .

المقر بما فيه

المقاول /

العنوان /

البطاقة /

ديوان عام المحافظة
رة العامة للشئون المالية و الإدارية
التعاقدات

# إقـــــرار

أقر أنا /

العنوان /

رقم التليفون /

أن التزم بالتسجيل في منظومة الفاتورة الالكترونية وفقاً للمنشور العام رقم ٢٣ لسنة ٢٠٢١ والمادة (٤٤) من اللائحة التنفيذية لقانون الاجراءات الضريبية الموحد .

المقر بمافيه

ديوان عام المحافظة
ة العامة للشئون المالية و الإدارية
التعاقدات

# إقـــــرار

أقر أنا /

العنوان /

رقم التليفون /

أن التزم بأن يكون نسبة المكون المصري **لاتقل عن ٤٠%** من الخامات المستخدمة في العملية **وفقاً للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨** الخاص بتنظيم **التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة**

المقر بمافيه

**********

# عقد نموذجي لتقديم خدمة

أولا : ومقرها : بصفتها المتعاقد وهي الجهة المعنية / المستفيد من عملية:

ويمثلها قانونا في التوقيع علي هذا بصفته :

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع هذا العقد تستكمل البيانات التالية )

ويفوض عنه في التوقيع علي هذا العقد (السيد / السيدة ) بصفته /بصفتها الوظيفية بموجب التفويض الصادر بقرار رقم : الصادر في :

( طرف أول مشتري )

ثانيا :- ومقرها :

وشكلها القانوني والمصنفة

سجل تجاري رقم : بطاقة ضريبية :

تليفون رقم : فاكس رقم :

بريد الالكتروني:

ويمثلها ( السيد / السيدة ) بطاقة رقم قومي :

بصفته / بصفتها :

بموجب بصفته / صفتها المتعاقد معه :

( طرف ثاني بائع)

## تمهيد

حيث إن الطرف الأول ابدي رغبته في التعاقد علي تقديم خدمة

وذلك بغرض

وعلي ضوء الدراسة التحليلية والجدوي الاقتصادية ووفقا لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية وحيث ابدي الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك واتمامه وفقا للشروطوالمواصفات واية متطلبات اخري وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعطاء / العرض المقدم منه والذي قبله الطرف الاول

وفي ضوء اعتماد السلطة المختصة المفوض عنه بالقرار رقم الصادر في لاجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقا لاحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما و الاعلان / الدعوة / طلب عرض سعر وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة علي بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن المناقصة العامة / المحدودة / المحلية / ذات المرحلتين ، الممارسة العامة / المحدودة / الاتفاق المباشر رقم لسنة للتعاقد علي

وفقا لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد وما اوصت به لجنة البت في المناقصة / الممارسة / لجنة الاتفاق المباشر بمبلغ فقط وقدره

والذي تمت الترسية بناء عليه باعتباره ( الأفضل شروطا والأقل سعرا / الذي تم ترجيحه بنظام النقاط ) ومطابقتة للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ

وبعد أن اقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفق علي الآتي

## البند الثانى عشر

يضمن الطرف الثانى ما ينشا عن هذا العقد على الوجه الاكمل ، ويكون مسئولا عن أى ضرر قد يترتب او يظهر نتيجة إهماله او تقصيره او اى اخطاء ولا تعفى موافقة الطرف الاول من مسئولية الطرف الثانى ، وإذا ظهر اى ضرر نتيجة لما تقدم فعلى الطرف الثانى باصلاحه علي نفقته واذا قصر في اجراء ذلك فللطرف الاول ان يجريه علي نفقته وتحت مسئوليته ويتعين علي الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بمحل التعاقد سواء كانت سابقة او لاحقة علي ابرام العقد

## البند الثالث عشر

اقر الطرف الثاني بحق الطرف الاول في ان يقوم بنفسة او بواسطة اي شخص او جهة يحددها الطرف الاول في المراجعة او التفتيش او التحقيق من مستوي تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في اي وقت دون حاجة الي اخطار او اذن مسبق

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته يحق للطرف الاول توقيع اي من الجزاءات المنصوص عليها في البند السابع والعشرون من هذا العقد

## البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الاول بان يسدد الكترونيا للطرف الثاني كل ( شهر / ثلاثة اشهر / سنة /....)
قيمة مايستحقه عن الخدمات المؤداه فعليا خلال مدة لاتجاوز ( ٣٠ ) يوما تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد وذلك علي حسابه رقم بالبنك

وفي حالة عدم وفاء الطرف الاول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بان يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التاخير وفقا لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطلوب

## البند الخامس عشر

للطرف الاول زيادة او نقص حجم التعاقد بما لا يجاوز ( ١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والاسعار واتفق الطرفان علي اتباع الاجراءات التالية في حالة تعديل العقد .....

## البند السادس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لاجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكا خالصا للطرف الاول بما في ذلك كافة الحقوق بانواعها المختلفة ولا يحق للطرف الثاني استخدامه الا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته تعاقديا ويتحمل الطرف الثاني جميع الاثار المترتبة علي الادعاءات الصادرة عن الاخرين بسبب تعديه علي اي حق او امتياز او تصميم او علامة تجارية او غير ذلك من ادعاءات

## البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد ان يقوم بتغيير من عهد اليهم ووافق عليهم الطرف الاول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الاول

ويظل الطرف الثاني وحده مسئولا عن اية افعال او اعمال او اخطاء في تنفيذ العقد ، كما يلتزم باطلاع من عهد اليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن علي ما يخصهم من شروط العقد

## البند الثامن عشر

كلف الطرف الاول السيد / السيدة بصفته الوظيفية
بموجب القرار رقم الصادر في مسئولا عن ادارة هذا العقد

## البند التاسع عشر

ل الطرف الثاني عن اية مخالفات تقم لاحكام القوانين واللوائح او عن سلامة هذا العقد ولا يجوز له او الغير الرجوع
لي الطرف الاول بالتعويض عن اية اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او غير ذلك
يلتزم الطرف الثاني علي نفقته باجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الاداء المتفق
عليها

## البند العشرون

اقر الطرف الثاني بانه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد إلمعاينة التامة النافية للجهالة شرعا ، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات صلة وقبل المخاطر المتصلة بها وانه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون ان يحق له الرجوع علي الطرفالاول بالتعويض عن اية اضرار تترتب نتجية عدم سلامته او عن تعرض الغير له او اي عيب خفي او غير ذلك

## البند الواحد والعشرون

اذا تاخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لاسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الاول اعطائه مهلة بما لا يجاوز من المدة الاصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تاخير ، وفي حالة تاخره لاسباب راجعة اليه فيوقع عليه مقابل تاخير يحسب من بداية المهلة وفقا للاتي :
ولا يخل توقيع مقابل التاخير بحق الطرف الاول في الرجوع علي الطرف اثاني بكامل التعويض المستحق عما اصابه من اضرار بسبب التاخير

## البند الثاني والعشرون

يحظر علي الطرف الثاني التنازل للغي عن العقد كليا او جزئيا

## البند الثالث والعشرين

اقر الطرف الثاني عند توقيعه علي هذا العقد بعدم صدور احكام نهائية ضده في احدي الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات ، او في جرائم التهرب الضريبي او الجمركي

## البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة علي سرية وخصوصية مايحصلون عليه من بيانات او مستندات ايا كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعد افشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد او بعد انتهاؤه او انهاؤه او فسخه ، ويعد الاخلال بمبدا السرية والخصوصية بمثابة اخلالا جسيما بشروط العقد ودون الاخلال باية عقوبة مقررة في هذا الشأن

## البند الخامس والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق علي هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانونيا

## البند السادس والعشرون

اتفق الطرفان علي بذل اقصي جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال تنفيذه طبقا لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية ، وفي حالة حدوث خلاف بينهما اثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول ادارة العقد او ممثل الجهة الادارية بحسب الاحوال خلال خمسة عشر يوما من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته ، واتخاذ الاجراءات الاتية :-
١-فحص شروط التعاقد بكل دقه واتخاذ الحل المناسب للمشكلة
٢-قيام ادارة التعاقدات باعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم راي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة ، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الراي
٣-تسوية الخلاف الذي نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد ، واذا ترتب علي التسوية الودية اي اعباء مالية فيتم عرضها علي السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف
وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشلة عن هذا العقد

## البند السابع والعشرون

في حالة اخلال الطرف الثاني باي شرط جوهري من شروط التعاقد ، يحق للطرف الاول فسخ العقد او تنفيذه حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التامين النهائي من حق الطرف الاول كما يكون له ان يخصم مايستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من اي مبالغ مستحقة او تستحق للطرف الثاني لديه وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الاول خصما من مستحقاته لدي اي جهة ادارية اخري ايا كان سبب الاستحقاق ، دون حاجة الي اتخاذ اي اجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الاخلال بحق الطرف الاول في الرجوع علي الطرف الثاني قضائيا بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الاداري ، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باستيراد ما سبق سداده للطرف الاول

كما يحق الطرف الاول توقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالي علي الطرف الثاني وذلك متي تحققت المخالفات قرين كل منها :-

| | المخالفة | الجزاء |
|---|---|---|
| | | |
| | | |

## البند الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائيا في الحالات الاتية :-

١-اذا تبين ان الطرفالثاني استعمل بنفسه او بواسطة غيره الغش او التلاعب في تعامله مع الطرف الاول او في حصولة علي العقد

٢-اذا تبين وجود تواطؤ او ممارسات احتيال او فساد او احتكار من قبل الطرف الثاني

٣-اذا افلس الطرف الثاني او عسر

## البند التاسع والعشرون

يسري هذا العقد احكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر لقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد

## البند الثلاثون

يتم تسوية المنزعات والخلافات التي تنشا اثناء التنفيذ وفقا للطرق والشروط والاحكام المنصوص عليها في المادة (٩١)

من قانون تنظيم تعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ضرورة الحصول علي موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء الي التحكيم

(في حالة اللجوء الي تسوية النزاع قضائيا وكان المتعاقد معه شخصا اعتباريا خاصة يكون البند علي النحو التالي )

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في اي نزاع ينشا عن تنفيذ هذا العقد

(في حالة اللجوء الي تسوية النزاع قضائيا وكان المتعاقد معه شخصا اعتباريا عاما يكون البند علي النحو التالي )

تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوة والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنزاعات التي قد تنشا عن تنفيذ او تفسير هذا العقد

## البند الحادي والثلاثون

يعد الطرف الاول تقيم دوري لاداء الطرف الثاني وعلي مدار تنفيذه لالتزاماته التعاقدية ويتم توثيق هذا الاداء اولا باول وحتي انتهاء التعاقد ويلتزم الطرف الاول بنشر هذا التقيم علي بوابة التعاقدات العامة علي ان يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوي ادائه ومدي التزامه بشروط التعاقد وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ ويحتفظ الطرف الاول باصل التقيم بملف العملية

## البند الثاني والثلاثون

اقر الطرفان بان العنوان المبين قرين كلا منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما وان جميع المكاتبات والمرسلات والاعلانات والاخطارات التي توجه او ترسل او تعلن او تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل اثارها القانونية وفي حالة تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه اخطار الطرف الاخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوميا بخطاب مسجل بعلم الوصول والا اعتبرت مكاتباته ومرسلته واعلاناته واخطارته علي العنوان صحيحا ومنتجة لكافة اثارها القانونية

## البند الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من اصل واربع نسخ سلمت احداها الي الطرف الثاني واحتفظ الطرف الاول بالاصل والنسخ الاخري للعمل بمقتضاها عند اللزوم

**الطرف الأول**

**الاسم :**

**الصفة :**

**التوقيع :**

**التاريخ :**

**الطرف الثاني**

**الاسم :**

**الصفة :**

**التوقيع :**

**التاريخ :**